

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧١٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية وتعديلاته ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٩ لسنة ٢٠١٩ بتنظيم حالات منح

الجنسية المصرية للأجانب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم تشكيل وحدة

فحص طلبات التجنس وتحديد اختصاصاتها ونظام عملها وإجراءات وقواعد تقديم

طلبات التجنس ؛

وبعد أخذ رأى وحدة فحص طلبات التجنس ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس وحدة فحص طلبات التجنس ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على منح الجنسية المصرية لكل من السادة :

حازم محمد يوسف حبال « سوري الجنسية » من مواليد حلب بتاريخ ١٣ / ١ / ١٩٨٧

محمد رائد محمد ديب سريميني « سوري الجنسية » من مواليد حلب

بتاريخ ١٧ / ٤ / ١٩٧٥

هيثم مصطفى ناصر « سوري الجنسية » من مواليد حلب بتاريخ ٢٦ / ٢ / ١٩٧١

- محمود طاهر طرفى «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٧/٨/١٩٨٤
- ماهر محمود طرفى «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١/١/١٩٧٥
- محمد عادل محمد قدسى «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ٦/١٠/١٩٨٣
- أنس نادر عجم «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ٣٠/١١/١٩٨٨
- أيمن عبد الحميد صابونى «سورى الجنسية» من مواليد حلب
بتاريخ ٢٠/٥/١٩٧٦
- محمد هيثم عدنان المغربى «سورى الجنسية» من مواليد دمشق
بتاريخ ١/٤/١٩٦٣
- خالد محمد نور بطل «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٢/٣/١٩٧٢
- (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١٠/١٩ - ٢٠٢٣/٢٥٣٤٩